قوله فانه مما يؤمر به فيه تعريض للكشاف حيث اعتبر فى تلك التسمية تشبيه الدواعي بالامر فانه لا حاجة الى ذلك فان كونه مما يؤمر كاف فى تلك التسمية مح

نقل لفظ الامر الذى هو واحد الاوامر من هذا المعنى الى الامر الذى واحد الامور على طريق تسمية المفعول به بالمصدر فان كل امر من الامور التى صدرت عن شخص انما يصدر عنه اما لكونه مأمورا به حقيقة او يصدر عنه بسبب داع يدعوه اليه ويترتب ذلك الامر عليه فشبه ذلك الداعي والعلة بالامر به فسمى بالامر تسمية للمفعول به بالمصدر كما سمى بالشان لكونه مشونا اى مطلوبا ومقصودا شيخ زاده

نقل الامر الطلبي الى الامر الذى يصدر عن الشخص لانه يصدر عن داعية وعلة تشبه الامر فكانه مأمور به كما اعتبر صاحب الكشاف اولانه من شانه ان يؤمر به وهو الذى اشار اليه المص رحمه بقوله فانه الخ كما سمى الخطب والحال العظيمة شانا وهو مصدر فى اصل اللغة بمعنى القصد سمى به ذلك لانه من شانه ان يقصد شرح

والخضوع وهو مختار المص رح قال فى المنهاج الامر حقيقة فى القول الطالب للفعل واعتبر المعتزلة العلو وابو الحسين الاستعلاء ويفسدهما قوله تعالى حكاية عن فرعون ماذا تأمرون واما ما قيل من انه رعاية لمذهب الشافعي رحمه الله تعالى من كونه مشتركا بين الوجوب والندب فليس بشئ لان ذلك الاختلاف فى موجب الصيغة والكلام فى حقيقة امر ر قوله وبه سمي الامر الخ رد لما ذهب اليه بعض الفقهاء من ان الامر مشترك بين القول المخصوص والفعل لانه يطلق عليه مثل وما امر فرعون برشيد قوله والثانى احسن لفظا للقرب ومعنى لئلا يصير ما امر الله فى حكم التنجية فانه اوغل فى ذمهم وتقرير فسقهم قوله بالمنع عن الايمان الخ اى المراد به الفساد الذى يتعدى دون ما يقف عليهم باعتبار كمالهم فى الخسران حيث اضاعوا الطلبتين رأس المال الذى هو النظر الصحيح باهمال العقل عنه والربح الذى هو اقتناص المعرفة المفيدة للحيوة الابدية والى ان الخسران لكونه من لوازم التجارة ترشيح للاستعارة المقدرة التى يتضمنها الايات السابقة وهو استبدال الامور المذكورة بنقائضها المستعار له البيع والشراء قوله استخبار فيه انكار وتعجب الخ لانه استخبار عن حال كفرهم مع وجود ما يقتضى خلافه وذلك مستبعد مستقبح فمن الاستبعاد يتولد التعجب ومن الاستقباح الانكار والاستخبار والاستفهام فى الاصطلاح بمعنى واحد فى الاتقان الاستفهام طلب الفهم وهو بمعنى الاستخبار وفى الغالب ولها اى للهمزة ومحل صدر الكلام للدلالة من اول الامر على ان الكلام استخبار لا اخبار واختار الاستخبار لان ابهام الاستفهام بجهل المتكلم بالنظر الى معناه اللغوى بخلاف الاستخبار فانه طلب الخبر ولعل هذا مراد الراغب ان الاستخبار قد يكون تنبيها للمخاطب وتوبيخا ولا يقتضى جهل المستخبر بخلاف الاستفهام وثلاث رد الى ان الاستفهام الذى هو مدلول تلك الكلمات بطريق الاستخبار ثم ان كلمات الاستفهام اذا اريد بها معنى الانكار والتعجب وغيرهما فهل يقال ان

معنى

لان قطع ما امر الله بوصله ابلغ من قطع وصل ما امر الله به نفسه وهو ظاهر شرح

بدليل فى الارض قوله الذين خسروا يشير الى ان حصر الخاسرين عليهم مح

فان الخسران لا يستعمل الا فى التجارة حقيقة فيكون قرينة للاستعارة المقدرة شبه استبدال النقض بالوفاء والصلة المستلزم للعقاب بالاشتراء المستلزم للخسران شرح

ان معنى الاستفهام موجود فيها وانضم اليه معنى آخر من مستتبعاته فى ذلك المقام او جرد عن معنى الاستفهام بالكلية كلا الامرين محتمل وقد صرح الكشاف ببقاء الاستفهام فى قوله تعالى مالى لا ارى الهدهد مع جعله للتعجب والمص بان الهمزة فى قوله تعالى انؤمن كما آمن السفهاء لمجرد الانكار وكلام المص ههنا حيث قال فيه انكار وتعجب لكفرهم مشير الى الاول وقول الكشاف معنى الهمزة التى فى كيف الانكار والتعجب ناظر الى الثانى ولعل الاظهر ما قاله المص رح لانه لا يجوز اخلاء اللفظ عن معناه ما لم يوجد صارف فان قلت كيف يصح بقاء معنى الاستفهام ههنا وهو محال عليه تعالى قلت ذكر فى الاتقان لا قدح فى صدور الاستفهام ممن يعلم المستفهم منه لانه طلب الفهم اما طلب فهم المستفهم او وقوع فهمه لمن لم يفهمه كائنا من كان وبهذا تنحل اشكالات كثيرة فى مواقع الاستفهام ويظهر بالتأمل بقاء معنى الاستفهام مع كل من الامور المذكورة انتهى كلامه قوله وتعجب لكفرهم وفى بعض النسخ وتعجيب والمال واحد قال المحققون اذا ورد التعجب من الله تعالى يصرف الى المخاطب لانه استعظام يصحبه الجهل وهو تعالى منزه ولذا يعبر جماعة بالتعجيب اى تعجيب منه تعالى للمخاطبين كذا فى الاتقان قوله بانكار الحال لان المنكر ما يلى الهمزة فلتضمن كيف معنى الهمزة يكون المنكر مدلولها اعنى الحال والمراد بالحال حال الفاعل لان كلمة كيف فى موقع الحال وهى حال للكفر ايضا فلا ينافى قوله التى يقع عليها الكفر وقوله ان يكون لكفرهم حال يوجد عليها ولا يرد ان كيف ههنا ليس لبيان حال الكفر لانه ليس فى موقع المصدر ثم الظاهر ان كيف ههنا لانكار الحال على العموم لان وضعها لعموم الاحوال ولان توجه النفى لمطلق الحال يوجب العموم وذكر صاحب المفتاح ان كيف وان كان للسؤال عن الحال مطلقا الا انه اذا دخل على فعل كان سؤالا عن الاحوال التى يكون لذلك الفعل مزيد اختصاص بها كقولك كيف جئت اى اركبا ام ماشيا ولا شك ان للكفر مزيد اختصاص وتعلق بالعلم

يتخيل مح

سؤالا الا انه

Copyright © King Saud University